المسابقة الوطنية لتوظيف الطلبة القضاة 2023

مادة القانون المدني و الإجراءات المدنية

السؤال 1 : علق على المادة 107 من القانون المدني التي تنص على ما يلي:

" يجب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه و بحسن نية.

و لا يقتصر العقد على إلزام المتعاقد بما ورد فيه فحسب، بل يتناول أيضا ما هو من مستلزماته وفقا للقانون، والعرف، والعدالة، بحسب طبيعة الالتزام.

غير أنه إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها و ترتب على حدوثها أن تنفيذ الالتزام التعاقدي، و إن لم يصبح مستحيلا ، صار مرهقا للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة جاز للقاضي تبعا للظروف و بعد مراعاة لمصلحة الطرفين أن يرد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، و يقع باطلا كل اتفاق على خلاف ذلك"

السؤال 2 : لقد أقر الدستور في نص المادة 3/165 مبدأ التقاضي على درجتين ومع ذلك فقد تضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في بعض المواد ما يخالف هذا المبدأ بجعل الحكم أو الأمر يصدر في أول و آخر درجة على مستوى محكمة الدرجة الأولى.

تحدث على مبدأ التقاضي على درجتين و الاستثناءات الواردة عليه في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.